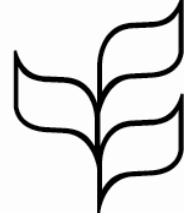


Distr.
LIMITEDCBD/CP/MOP/10/L.10
9 December 2022ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHالاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي العامل
كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع العاشر - الجزء الثاني
مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022
البند 15 من جدول الأعمال

الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها

مشروع مقرر مقدم من رئيسة الفريق العامل الثاني

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إن يشير إلى المقرر CP-9/11،

وإن يحيط علماً بالمعلومات التي قدمتها الأطراف في تقاريرها الوطنية الرابعة فيما يتعلق بالكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وإن يسلم بالنتائج الواردة في رابع تقييم واستعراض لفعالية البروتوكول،

وإن يلاحظ الغايات من ألف-6 إلى ألف-8 في خطة التنفيذ المتعلقة ببروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وكذلك الغايات من ألف-6 إلى ألف-8 وأنشطة بناء القدرات ذات الصلة في خطة عمل بناء القدرات للبروتوكول،

وإن يقر بأهمية مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها بالنسبة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وكذلك أهميته وقابليته للتطبيق في مجالات أخرى،

وإن يقر أيضاً بالتحديات التي حددتها الأطراف فيما يتعلق بالكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها، بما في ذلك الافتقار إلى مواد التحقق والمواد المرجعية التي يمكن الوصول إليها والتمويل،

وإن يقر كذلك بالحاجة إلى أنشطة لبناء القدرات بشأن تقنيات الكشف الجديدة، وكذلك بشأن الكشف عن الكائنات الحية المحورة غير المصرح بها وتحديد هويتها،

1- يرحب بنشر السلسلة التقنية 05 للسلامة الأحيائية: دليل التدريب على الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

2- يقر بأهمية شبكة المختبرات للكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها ويشجع الأطراف على مواصلة التعاون لإقامة شبكات إقليمية من المختبرات لتيسير تبادل الخبرات وتبادل المعلومات وبناء الخبرات في هذا المجال؛

3 - يدعو الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى تقديم معلومات عن تجاربها مع تقنيات الكشف عن الكائنات الحية المحورة المطورة حديثاً وغير المصرح بها، وإعداد المواد المرجعية، وكذلك سبل التعاون الجارية التي تشمل المختبرات الوطنية والإقليمية، ويدعو الأطراف/أيضا، ولا سيما الأطراف التي لم تقدم بعد معلومات عن مختبراتها بما في ذلك أنشطتها المحددة، إلى تقديم هذه المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية باستخدام النسق المشترك للمختبر؛

4- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنتظر في اجتماعها الخامس والعشرين أو السادس والعشرين في المعلومات المقدمة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة في الفقرة 3 وأن تعد توصية تقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه الحادي عشر فيما يتعلق بالحاجة إلى تحديث دليل التدريب على الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها في سياق بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

5- يحث الأطراف ويدعو المنظمات الدولية إلى توفير الموارد المالية، ولا سيما للبلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، للمختبرات ولتعزيز البنى التحتية من أجل الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛

6 - يشجع الأطراف والمنظمات الدولية على تمويل بناء قدرات الموظفين العاملين في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛

7 - يطلب إلى الأمانة التنفيذية:

(أ) مواصلة العمل المكلف بموجب المقرر CP-9/11؛

(ب) تجميع المعلومات من الفقرة 3 أعلاه وتقديم تقرير إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه القادم؛

(ج) مواصلة تعزيز بناء القدرات في مجال الكشف عن الكائنات الحية المحورة وتحديد هويتها؛ بما في ذلك القيام، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة ورهنا بتوافر الموارد، بتنفيذ أنشطة إقليمية ودون إقليمية في مجال بناء القدرات، من قبيل التدريب عبر الإنترنت وحلقات العمل المباشرة.